وقل اللهم مالك الملك إلى بغير حساب تعلقن بالعرش وقلن : أتنزلنا على قوم يعملون بمعاصيك فقال : وعزتى وجلالى وارتفاع مكانى لا يتلوكن عبد عند دبر صلاة مكتوبة إلا غفرت له ما كان فيه وأسكنته جنة الفردوس ونظرت له كل يوم سبعين مرة وقضيت له سبعين حاجة أدناها المغفرة .

وأخرج ابن عدى والطبرانى والبيهقى وضعفه والخطيب وابن النجار عن غالب القطان قال أتيت الكوفة فنزلت قريبا من الأعمش فلما كان ليلة أردت أن أنحدر قام فتهجد من الليل فمر بهذه الآية شهد ا الخ فقال : وأنا أشهد ا بم شهد ا تعالى به واستودع ا تعالى هذه الشهادة وهى لى وديعة عند ا تعالى قالها مرارا فقلت : لقد سمع فيها شيئا فسالته فقال : حدثنى ابو وائل بن عبد ا قال : قال رسول ا صلى ا تعالى عليه وسلم يجاء بصاحبها يوم القيامة فيقول ا تعالى عبدى عهد إلى عهدا وأنا أحق من وفى بالعهد أدخلوا عبدى الجنة وروى عن سعيد بن جبير أنه كان حول المدينة ثلثمائة وستون صنما فلما نزلت هذه الآية الكريمة خررن سجدا للكعبة .

إن الدين عند ا الإسلم جملة مبتدأة وقعت تأكيدا للاولى وتعريف الجزئين للحصر أى لا ديم مرضى عند ا تعالى سوى الاسلام وهو على ما أخرج ابن جرير عن قتادة شهادة أن لا إله إلا ا تعالى والإقرار بما جاء من عند ا تعالى وهو دين ا تعالى الذى شرع لنفسه وبعث به رسله ودل عليه أولياءه لا يقبل غيره ولا يجزى إلا به وروى على بن إبراهيم عن أمير المؤمنين كرم ا تعالى وجهه أنه قال فى خطبة له لأنسبن الاسلام نسبة لم ينسبها أحد قبلى الاسلام هو التسليم والتسليم هو اليقين واليقين هو التصديق والتصديق هو الاقرار والاقرار هو الاداء والاداء هو العمل ثم قال : إن المؤمن أخذ دينه عن ربه ولم يأخذه عن رأيه إن المؤمن من يعرف إيمانه فى عمله وإن الكافر يعرف كفره بإنكاره ايها الناس دينكم دينكم فان السيئة فيه خير من الحسنة فى غيره إن السيئة فيه تغفر وإن الحسنة فى غيره لا تقبل وقرأ أبى إن الدين عند ا للاسلام م والكسائي أن الدين بفتح الهمزة على أنه بدل الشئ من الشئ إن فسر الاسلام بالايمان وأريد به الاقرار بةحدانية ا تعالى والتصديق بها الذى هو الجزء الاعظم وكذا إن فسر بالتصديق بما جاء به النبى صلى ا تعالى عليه وسلم مما علم من الدين بالضرورة لان ذلك عين الشهادة بما ذكر باعتبار ما يازما فهى عينة مآ لا وأما إذا فسر بالشريعة فالبدل بدل اشتمال لان الشريعة شاملة للايمان والإقرار بالوحدانية وفسرها بعضهم بعلم الاحكام وادعى أولوية هذا الشق نظرا لسياق الكلام مستدلا بأنه لم يقيد علم

الاصول بالعندية لأنها أمور بحسب نفس الامر لا تدور على الاعتبار ولهذا تتحد فيها الاديان الحقة كلها وقيد كون الدين الاسلام بالعندية لان الشرائع دائرة على اعتبار الشارع ةلهذا تغير وتبدل بحسب المصالح والاوقات ولا يخفى ما فيه أو على أن شهد واقع عليه على تقدير قراءة إنه بالكسر كما أشير اليه و عند على كل تقدير ظرف العامل فيه الثبوت الذى يشير اليه الجملة وقيل : متعلق بكون خاص ينساق اليه الذهن يقدر معرفة وقع صفة للدين أى إن الدين المرضى عند ا الاسلام وقيل : متعلق بمحذوف وقع حالا من الدين وقيل : متعلق به وقيل : متعلق بمحذوف وقع خبرا عن مبتدأ محذوف والجملة معترضة أى هذا الحكم ثابت عندا وأرى الكل ليس بشئ أما الاول فلأنه خلاف القاعدة المعرفة فى الظروف إذا وقعت بعد النكرات وأما الثانى